

### أسئلة طرحها الزائرون

#### السؤال رقم 84:

بعد ما تم احتساب منحة المسؤولية المسندة لوكيل الدفعات طبقا لما ورد في الملحق عدد 3 للمذكرة العامة عدد 15 المؤرخة في 3 فيفري 2007 و لإصدار أمر بالصرف في الغرض كيف يتم احتساب مبلغ الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل والذي يكون بدوره موضوع أمر بالصرف لفائدة قابض المالية؟

### الجواب

يتم احتساب مبلغ الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل عند صرف منحة المسؤولية المسندة لوكيل الدفعات باعتماد جدول الخصومات الملحق بمجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين و الضريبة على الشركات، و ذلك حسب ما ورد بالمذكرة العامة عدد 82 لسنة 2007 المؤرخة في 11 جويلية 2007 عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية و الإستخلاص .